

معلومات
فيروس كورونا
كوفيد-19

مساعات الأجانب وحقوقهم

20 مايو/أيار 2020

الأسئلة المتكررة
لطالبى اللجوء

أريد طلب اللجوء

- ستتم إعادة البدء بتسجيل طلبات اللجوء ابتداءً من 6 مايو/ أيار في منطقة إيل دو فرانس وفي أسبوع 11 مايو/ أيار في باقي الأقاليم.
- يجب عليك احترام المعايير المعمول بها في إقليمك للوصول إلى هيئة الاستقبال الأولى لطالبي اللجوء (SPADA) (منصة هاتفية في منطقة إيل دو فرانس وفي مقاطعات أخرى) وبعد ذلك في نافذة التسجيل GUDA.
- لن يتم اعتبار طلبك متأخراً ويتم وضعه في الإجراء المسرع لسبب وحيد هو أنك في فرنسا منذ أكثر من 90 يوماً إن كانت هذه المهلة قد وصلت إلى نهايتها بين 12 مارس/ آذار و 23 يونيو/ حزيران 2020.

لقد زرت هيئة الاستقبال الأولى لطالبي اللجوء (SPADA) قبل 16 مارس/ آذار ولكن لم أزر النافذة الواحدة GUDA

- إن لم يتم الاتصال بك من قبل النافذة الواحدة GUDA أو من طرف هيئة الاستقبال الأولى لطالبي اللجوء (SPADA) لإكمال تسجيلك، فأنت مدعو للاتصال عبر الهاتف حصراً بهيئة الاستقبال الأولى لطالبي اللجوء (SPADA) لتحديد معها الخطوات الواجب اتباعها.

لقد سجلت نفسي في النافذة الواحدة GUDA ولكن لم أدخل طلبى إلى مكتب الأوفبرا (OFBRA)

- المهلة القانونية لمدة 21 يوماً لإدخال طلبك إلى المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (أوفبرا) التي انتهت بين 12 مارس/أذار و 23 يونيو/حزيران 2020 تم تجميدها. يوم البدئ بمهلة 21 يوماً لتسجيل طلبك تم تأجيله إلى 24 يونيو/حزيران 2020. أي لديك حتى 15 يوليو/تموز 2020 لإدخال طلبك إلى مكتب الأوفبرا. ويمكنك، لو رغبت بذلك، تسجيل طلبك في الأوفبرا قبل هذا التاريخ.
- ولذلك ليس من الطارئ الاتصال بهيئة الاستقبال الأولى لطالبي اللجوء (SPADA) لترافقك في كتابة ملفك.
- سوف يتم متابعة حساب حقوقك في معونة طالب اللجوء (ADA) ابتداءً من تاريخ تسجيل طلبك في النافذة الواحدة GUDA

أنا أخضع لإجراء دبلن ما زال جارياً

- يجب علي متابعة الحضور إلى استدعاءات الإدارة وأن أخضع للتعليمات التي يتم إعطاؤها لي من قبل إدارة الشرطة المكلفة بملفي. أبلغت بأن أي غياب عن استدعاء من الإدارة يمكن أن يعرضني لأن يتم النظر لي على أنني لا أطبق بشكل كاف متطلبات السلطات المكلفة باللجوء ويمكن أن يتم اعتباري كهارب.
- مهل الترحيل لم يتم تمديدها بسبب حالة الطوارئ الصحية؛ إن أصبحت فرنسا هي المسؤولة عن دراسة طلب لجوئي، سوف أتلقى استدعاءً، عبر البريد، كي يتم إعادة تصنيف طلبي في الإجراء العادي أو المسرع. لا يجب في أي حال من الأحوال أن أحضر من تلقاء نفسي إلى إدارة الشرطة.

أنا أخضع لإجراء أوفبرا مازال جارياً

- سيقوم مكتب الأوفبرا بإعادة إجراء المقابلات بشكل تدريجي، عبر البدء بطالبي اللجوء الذين يسكنون في منطقة إيل دو فرانس.
- ستستلم استدعاءً برسالة نصية ورسالة بريدية بعد تاريخ 11 مايو/أيار
- إن كان عنوانك الإداري في هيئة الاستقبال الأولي لطالبي اللجوء (SPADA)، ستقوم هذه الأخيرة بالتواصل معك لتبلغك باستلام البريد. من غير المفيد قدومك بشكل تلقائي إلى هيئة الاستقبال الأولي لطالبي اللجوء (SPADA). يمكنك الاتصال برقم المناوبة الهاتفية الموضوعه قيد الخدمة من قبل هيئة الاستقبال الأولي لطالبي اللجوء (SPADA) في منطقتك.

استلمت قراراً من الأوفبرا وأود الاعتراض عليه

- المهلة القانونية لمدة شهر لتقديم طعن أمام المحكمة الوطنية لحق اللجوء (CNDA) التي انتهت بين 12 مارس/آذار و24 مايو/أيار 2020 تم تجميدها. يوم البدئ بالمهلة القانونية لتقديم طعنك تم تأجيلها إلى 24 مايو/أيار 2020. أي لديك حتى 25 يونيو/حزيران 2020 كإقصى حد لتقديم هذا الطعن. ويمكنك، لو رغبت بذلك، تقديم الطعن قبل هذا التاريخ.
- كل القرارات التي لم يتم التمكن من التبليغ بها بسبب العزل الصحي، ستتم إعادة التبليغ بها بشكل منتظم ابتداءً من شهر يونيو/حزيران.
- إن تمت إعادة قرارك للأوفبرا دون أن تتمكن من التبليغ به، يمكنك طلب إعادة إرساله لك من قبل الأوفبرا.

أنا طالب لجوء وشهادة طالب اللجوء خاصتي ستنتهي

- جميع شهادات طالب اللجوء (ATDA) التي انتهت صلاحيتها بين 16 مارس/آذار و 15 يونيو/حزيران 2020 تم تمديدتها بشكل تلقائي لمدة 90 يوماً.
- لذلك فمن غير المفيد القدوم إلى إدارة الشرطة أو التواصل معها لمحاولة تجديد شهادتك، التي ما تزال صالحة.
- مدة الصلاحية المسجلة على شهادة طالب اللجوء خاصتك ليس لها تأثير على معونة طالب اللجوء خاصتك
- مدد صلاحيات شهادات طالبي اللجوء التي سيتم تسليمها ابتداءً من تاريخ 11 مايو/أيار سيطراً عليها تطور: بالنسبة للإجراءات العادية، أول شهادة طالب لجوء ستكون مدة صلاحيتها 10 أشهر والثانية هي 6 أشهر؛ بالنسبة للإجراءات المسرعة، الأولى لـ 6 أشهر والثانية لنفس المدة؛ بالنسبة لإجراءات دبلن، فلا تغيير عليها.

أنا مستفيد من الحماية الدولية (لاجئ، حاصل على الحماية الدولية)، كيف أستفيد من حقوقي الاجتماعية؟

- ببساطة، عبر تقديم قرار الأوفبرا/ قرار المحكمة الوطنية لحق اللجوء الذي يتم الاعتراف فيه لك بالحماية ودون انتظار تسليم إشعار استلام طلب بطاقة الإقامة، يمكنك التمكن من البدئ بالاستفادة من مرتب التكافل الفعال (RSA)
- جميع إشعارات استلام الطلبات التي انتهت صلاحيتها بين 16 مارس/آذار و 15 يونيو/حزيران 2020 تم تمديدتها بشكا تلقائي لمدة 180 يوماً بعد تاريخ انتهاء الصلاحية المسجل على إشعار استلامك، يمكنك طلب تجديده عبر الدخول إلى موقع إدارة الشرطة خاصتك التي تقوم بتوجيهك للقيام بالإجراءات الضرورية الواجب القيام بها.